

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

قولهم لو كان أكثر من واحد لاشتركا في الوجوب وتباينا في التعيين وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فيلزم أن يكون كل منهما مركبا في نفسه وقد فرضناه فرد هذا خلق .
يقال له في جوابه قول القائل اشتركا في الوجوب وتباينا في التعيين تريد به أن الوجوب الذي يختص كلا منهما شاركة الآخر فيه أم تريد أنهما اشتركا في الوجوب المطلق الكلى .
والاول باطل ولا يريده عاقل وأما الثانى فيقال اشتركهما في المطلق الكلى كاشتراكهما في التعيين المطلق الكلى فإن هذا له تعيين يخصه والتعيينان يشتركان في مطلق التعيين وكذلك هذا له حقيقة تخصه وهذا له حقيقة تخصه وهما يشتركان في مطلق الحقيقة وكذلك لهذا ذات تخصه ولهذا ذات تخصه وهما يشتركان في مطلق الذات وكذلك سائر الأسماء التى تعم بالاطلاق وتخص بالتقييد كاسم الموجود والنفس والماهية وغير ذلك .
وإذا كان كذلك فمعلوم أنهما اشتركا في الوجوب المطلق وامتاز كل منهما بوجوبه بتعيين يخصه وحينئذ فلا فرق بين الوجوب والتعيين فقول القائل اشتركا في الوجوب المطلق وتباينا بالتعيين الخاص